ألفاظ الحكم والقضاء في القُرآن الكَرِيم
دراسة في العدول الدلالي

د. تغريد حريز محمد
جامعة بغداد/ كلية الآداب

الملخص:

نجد في تراثنا العربي إشارات ولمحات لمفهوم العدول مع اختلاف المصطلح، فقد أجمع علماء العربية قديماً على أن أسلوب القُرآن الكَرِيم خارج عن المألوف من كلام البشر.

فتناوله علماء النحو والفقه والأصول بتسميات مختلفة منها (العدول، والانزياح، والانحراف، والخرق، والخروج عن سنن اللغة).

وأنا في صدد عرض لأسلوب العدول الذي مالَ بدلالة لفظتي الحكم والقضاء عن معنيهما المعجمي إلى دلالات أخرى مغايرة، انكشفت من خلال سياقية النص القرآني ومحاولة في ذلك الجمع بين النص وما يحيط به من قرائن لغوية لفظية كانت أو مقاميّة حاليّة وصولاً إلى المعنى المراد من النص، والذي يتحقق بأصول النظرية السياقية، لذا عمدت الى تقسيم البحث على تمهيد ومحورين تناول المحور الأول دلالة لفظة (الحكم) وخروجها إلى دلالات أخرى باختلاف اشتقاقاتها الأسمية والفعلية.

والمحور الثاني كان مخصصاً لدلالة لفظة (القضاء) وخروجها إلى دلالات أخرى انكشفت من خلال سياقية النص القرآني، معتمدةً في ذلك المنهج التفسيري الموضوعي في عرض دلالة هاتين اللفظتين مع بيان ما تقارب من دلالات بينهما.

التمهيد

- قراءة في مفهوم العدول في التراث العربي:

اجمع علماء العربية قديماً على أن أسلوب القُرآن الكَرِيم أسلوب خارج عن المألوف من كلام البشر.

وهذا يبيّن أن العرب قد تنبهوا إلى أن ظاهرة (العدول) لها مفهوم مغاير عندهم، ودليل ذلك أنهم أجازوا للشاعر ما يجيزوه لغيره من عدول في أصل اللغة.

فالخروج عن سنن اللغة والعدول والانزياح، والانحراف والمجاز والالتفات والخرق، كلّها مسميات لظاهرة واحدة.

وقد استعملها علماء اللغة والفقه والأصول كلٌّ بحسب فهمه ومنهجه وتأويله لنصٍ ما.

وقد وردَت كلمة الخروج في بادئ الأمر عند الأصمعي إذ قال: ((إنَّ الشيء إذا خاف في حسنه قيل له خارجي))[١].

وعدّه ابن جني خرقاً للأصول إذ بيَّن ذلك في قوله: ((لقد حذفت العرب الجملة والمفرد والحرف وليس الشيء من ذلك إلا عن دليل عليه وإلا كان فيه ضرب من تكليف علم الغيب عن معرفته))[٢].

أما الجرجاني فكان عنده مصطلح (العدول) وأراد به وصف الكلام الأدبي، فقال: ((وأعلم أن الكلام الفصيح ينقسم إلى قسمين: قسم تعزى المزيه والحسن فيه إلى اللفظ وقسم يعزى ذلك فيه إلى النظم، فالقسم الأول للكتابة والاستعارة والتمثيل الكائن على حد الاستعارة، وكل ما فيه على الجملة مجاز واتساع وعدول باللفظ عن الظاهر، فما ضرب من هذه الضروب إلا وهو إذ وقع على الصواب وعلى ما ينبغي أوجب الفضل والمزية))[٣].

ويبدو أن المراد من النص هذا هو الميل من طريق إلى طريقٍ آخر في الكلام، إذ فيه من الحُسن ما فيه ولمعنى جديد يناسب الحاجة للتعبير قد يقصر التعبير الحقيقي إلى تأديته وبيانه.

والجرجاني بهذا يقرن معنى العدول باللفظ فيقول: ((والعدول باللفظ: هو نقله من معناه الحقيقي إلى معنى مجازي لوجود علاقة بينهما، يستفاد ذلك من قوله وهو يذكر القسم الأول من قسمي الفصيح، فالقسم الأول الكناية والاستعارة والتمثيل الكائن على حدِّ الاستعارة وكل ما كان فيه على الجملة مجاز واتساع وعدول باللفظ عن الظاهر))[٤].

لذلك فالعدول الحاصل من استبدال الوحدات المعجمية هو عدول بالضرورة بالمعاني الدلالية الكامنة فيها، والذي يحكم الألفاظ هو المواقع الخاصة بها داخل السياق بحسب معانيها في أنفسها.

لذلك نلمح تعدد معاني الصيغة الواحدة، وهذه من الوسائل التي اعتمدها السياق القرآني في توسيع الدلالة لكثير من المفردات، إذ ترد الكلمة لأكثر من معنى من المعاني على الرغم من اشتقاقها من جذر لغوي واحد إلاّ أن دلالاتها واسعة.

المحور الأول: الفاظ الحكم في القُرآن الكَرِيم

أولاً: الحكم لغةً واصطلاحاً:

الحكم لغة: الحاء والكاف والميم أصلٌ واحدٌ، وهو المنع، وأوّل ذلك الحُكم، وهو المنع من الظلْمْ. وسمِّيتْ حَكمة الدّابة لأنك تمنعها ويقال: حكْمت الدابة وأحكمتها، ويقال: حكمت السّفيه وأحكمته إذا أخذت على يديه [٥].

ويقال في معناه: القضاء في الشيء أنه كذا أو ليس بكذا ألزم أو لم يلزم، والحكم: العلم والفقه والحكمة [٦].

وأشار الفيومي إلى معناه إذ يقال: حكمتُ عليه بكذا إذا منعته من خلافه فلم يقدر على الخروج من ذلك، وحَكَمْتُ بين القوم: فصلتُ بينهم، فأنا حاكم وحَكم بفتحتين والجمع (حُكام).

وحكّمتُ الرجل بالتشديد فوضت الحكم إليه وتحكّم في كذا فعل ما رآه وأحكمت الشيء اتقنته فاستحكم هو صار كذلك [٧].

والعرب تقول: حَكَمتَ فلاناً إذا اطلقت يده فيما يشاء واحتكموا إلى الحاكم بمعنى، ويقول العرب أيضاً: حكمت وأحكمت وحكّمت بمعنى منعت ورددت [٨].

الحكم اصطلاحاً: ليس للإسلام اصطلاح خاص في الحكم وإنما استعمله في معناه اللغوي، وقد ذكر اللغويون في معناه أن الحكم بالضم معناه القضاء والحاكم منفذ الحكم [٩]، ومن معانيه العلم والفقه والقضاء بالعدل [١٠].

أما علماء أصول الفقه فلهم اصطلاح خاص في معناه فقد ذكروا في تعريفه أنه: ((خطاب الشارع المتعلق بأفعال المكلفين))[١١].

ثانياً: صيغ الاستعمال القرآني للفظ (الحكم):

وردت كلمة (الحكم) في القُرآن الكَرِيم مفردة ومضافة وجاءت بصيغ متعددة منها الفعل الماضي متصلاً بالتاء المتحركة (تاء الفاعل) أو غير متصل، وبالفعل المضارع الصحيح الآخر والمنفى بـ(لم) والمنصوب بتسليط أداة نصب عليه فجاء مرفوعاً ومجزوماً ومنصوباً، وجاء بصيغة المبني للمعلوم والمبني للمجهول.

وورد بصيغة المصدر وبصيغة المبالغة وبالصفة المشبهة، ولكل منهما موضعه الخاص في السياق القرآني ودلالته التي خرج إليها عدولاً دلالياً واضحاً بما يقتضيه المعنى المراد من النص.

ومن هذه الصيغ:

1 -**الفعل الماضي:**

وردت صيغة (الحكم) بالماضي الذي لم يتصل به شيء مرة ومسنداً إلى التاء المتحركة بالضم مرة وبالتاء المتحركة بالفتح مرة ثالثة، وعلى النحو الآتي: قوله تعالى: ﴿ۇ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە﴾[١٢]، ومعناه قضى هذا علينا وعليكم [١٣]، أي قضى بينهم بأن أدخل أهل الجنة الجنة، وأهل النار النار [١٤].

أي أن الله (ﷻ) يعاقب من أشرك به وعبدّ معه غيره لا محالة [١٥]، وفي قوله تعالى:﴿ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ﴾[١٦]، ومعنى (حكمتم) قضيتم[١٧]، وهو أمر من الله تعالى إلى الولاة والحكام أن يحكموا بالعدل [١٨].

وورد في قوله تعالى: ﴿ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ﴾ [١٩]، أي إن اخترت أن تحكم [٢٠]، أي إنَّ كان اختيارك حُكماً فعليك أن تختار الحكم بالعدل والانصاف.

2 -**الفعل المضارع:**

جاءت صيغة (الحكم) في 29 موضعاً في القُرآن الكَرِيم وكلّها بفعل مضارع وبالوجوه الإعرابية الثلاثة رفعاً وجزماً ونصباً مبنياً للمعلوم ومبنياً للمجهول وعلى النحو الآتي: في قوله تعالى: ﴿ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ﴾ [٢١]، أي يفصل بينكم بالثواب والعقاب [٢٢].

وقوله تعالى: ﴿ں ڻ ڻ ڻ ۀ﴾ [٢٣]، ومعناه إنَّ الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما يريد تحليله وتحريم ما يريد تحريمه وإيجاب ما يريد إيجابه[٢٤].

وقوله تعالى: ﴿ۀ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ے ﴾ [٢٥]، وقوله أيضاً: ﴿ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ﴾ [٢٦]، أي من يحكم بين المؤمنين بغير ما أنزل الله [٢٧]، أي الخارجون عن أمر الله تعالى [٢٨]، وذكر أبو جعفر: من كتم حُكم الله الذي أنزله في كتابه وجعله حكماً بين عباده، فأخفاه وحكم بغيره [٢٩].

وفي قوله تعالى: ﴿ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ﴾ [٣٠]، أي يُجازي كل واحدٍ من الفريقين بما هو أهله [٣١]. وقوله تعالى: ﴿ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ئۈ ئۈ ﴾[٣٢]، ومعناه أن الله يميز الخبيث من الطيب وهو خطاب للمؤمنين بأن يصبروا وأنه ينصر المحقّين على المبطلين ويظهرهم عليهم وهذا وعيد للكافرين بأنتقام الله منهم أو هو حثّ للمؤمنين على الصبر واحتمال ما كان يلحقهم من المشركين إلى أن يحكم الله بينهم وينتقم لهم منهم [٣٣].

وبيَّن في قوله تعالى: ﴿ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ى ى﴾[٣٤]، في معناه: أي أن الله يثبتها، ويحفظها من لحوق الزيادة من الشيطان[٣٥]. وقوله تعالى: ﴿ۀ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ے ﴾ [٣٦]، فيه إيثار الهتهم على الله وعملهم على ما لم يشرع لهم أي ساءَ الحكم حكمهم [٣٧]. وقوله تعالى: ﴿ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ﴾[٣٨]، أي تعجيب من تحكيم لمن لا يؤمنون به وبكتابه، مع أن الحكم منصوص في كتابهم الذي يدعون الإيمان به [٣٩].

3 -**المصدر:**

وردت مادة (حكم) في القُرآنْ الكَرِيمْ وأتخذت صيغة المصدر على وزن (فُعْل) في مواضع عدة، كما في قوله تعالى: ﴿ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ﴾ [٤٠]، إذ جاء في معناه الحُكم بمعنى الحكمة وهي الفقه في أسرار الشرع[٤١]، وقد بيّن البغوي أنَّ معناه: الفهم والعلم، وقيل: إمضاء الحكم في الله ﷻ[٤٢]، وتابعه أبو السعود في ذلك وأضاف إلى معناه فقال: وهو السّنة [٤٣]. وقوله تعالى: ﴿ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ﴾ [٤٤]، أي أن الله يقضي الحق فيهم وقيل: ويفصل به بينك وبينهم [٤٥]، فكما أنه هو الذي حكم بالحكم الشرعي، فأمر ونهى، فإنه سيحكم بالحُكم الجزائي فيثيب ويعاقب بحسبِ ما تقتضيه حكمته فالاعتراض على حكمه مطلقاً مرفوع [٤٦]. وقوله تعالى: ﴿ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک﴾ [٤٧]، أي ما الفصل بالأمر والنهي إلا لله تعالى [٤٨]، يعني أن الحكم والقضاء والأمر والنهي لله تعالى لا شريك له في ذلك[٤٩](*).

وجاءت لفظة (حَكَمَ) على وزن (فَعَل) صفة لموصوفٍ بعينه في ثلاثة مواضع في القُرآن الكَرِيم وفي قوله تعالى: ﴿ڃ ڃ ڃ ڃ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ﴾ [٥٠]، وفي موضع آخر قال تعالى: ﴿ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ﴾ [٥١]، وقال: ﴿ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ﴾ [٥٢]، ففي النصين الأول والثاني أريد في معناه (رجلاً صالحاً من أهل الرجل ورجلاً مثله من أهل المرأة فينظران أيهما المسيء)[٥٣].

وهناك معنى آخر هو ((أنهما قاضيان لا وكيلان ولا شاهدان))[٥٤]، وقيل: إنه السلطان إذ ترافعا إليه [٥٥].

4 –**المشتقات:**

ومنها صيغة المبالغة على وزن (فعيل) ومنها لفظة (حكيم) إذ ترددت اللفظة كثيراً في القُرآن الكَريم وسأذكر منها قوله تعالى: ﴿ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﴾ [٥٦]، أي أنك حكيم فيما قضيت وقدّرت ولا يعاقب إلا عن حكمة وصواب، فيما حكم وأراد [٥٧]. [*].

5 –**جمع التكسير:**

ومنه جمع كثرة على وزن (فُعّالٌ) وجاءت هذه الصيغة في موضع واحد وهو قوله تعالى: ﴿ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ﴾ [٥٨]، ومعنى الحُكام: هم القضاة [٥٩].

ثالثاً: معاني مادة (الحكم) ودلالاتها:

جاءت مادة (الحكم) في القُرآن الكَريم على عدة معانٍ منها: الفقه والحكمة والفصل والقضاء والمواعظة والفهم والعلم والنبوة وحسن التأويل، وكلّ هذه المعاني بما يقتضيه سياق النص القرآني والمعنى المراد منه، وعلى النحو الآتي:

1 –الفصل:

كما في قوله تعالى: ﴿ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ﴾ [٦٠]، أي يفصل بينهم بالحق في الحقوق والمظالم [٦١]. وقوله تعالى: ﴿ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ﴾ [٦٢]، أي يفصل بين المؤمنين والكافرين [٦٣].

وقوله تعالى: ﴿ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ ﰃ ﰄ ﰅ ﰆ ﰇ﴾ [٦٤]، أي يفصل الأمر لا معقب لحكمهِ ولا راد لقضائهِ، وعن ابن عباس قال معناه: لا يعقب أحد حكمه بالرد والنقض [٦٥].

2 –القضاء:

وجاء في قوله تعالى: ﴿ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﴾ [٦٦]، ومعناه: فأقضي بينكم، وقوله أيضاً: ﴿ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ﴾ [٦٧]، ومعناه أنَّ الله يقضي في خلقه ما يشاء من تحليل ما يريد تحليله وتحريم ما يريد تحريمه [٦٨].

3 –الحكمة:

كما في قوله تعالى: ﴿ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ﴾ [٦٩]، (وحُكماً) هنا معناه: حكمة والمراد بها ما يجب فعله أو نبوة فإن النبي حاكم على أمتهِ [٧٠].

4 –النبوة:

وجاء المعنى في قوله تعالى: ﴿ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ﴾ [٧١]، والحكمة هنا: تعني النبوة قاله ابن عباس والسّدي ومقاتل [٧٢].

5 -القُرآن:

في قوله تعالى: ﴿ه ـ ب ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ﴾ (٧٣)، إذ قال مقاتل: يعني القُرآن الكَرِيم بما فيه من الأمر والنهي (٧٤)، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ڈ ڈ ژ ژ﴾(٧٥)، أي يراد به القُرآن الكَرِيم لأنه به يحكم ويفصل بين الحق والباطل وهو بلغة العرب (٧٦).

6 -الفهم والعلم:

قال تعالى: ﴿ٱ ب ٻ ٻ ٻ پ پ﴾ (٧٧)، وحكمة لقمان العبد الفاضل هنا هي العلم على وجهه وحكمته، فهي العلم والفهم بالفقه في الإسلام ومعرفة ما فيها من الأسرار والأحكام (٧٨).

7 -مواعظ القُرآن الكَرِيم:

من الأمر والنهي والحلال والحرام ومنه قوله تعالى: ﴿ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ﴾ (٧٩)، إذ قال مقاتل في تفسيره: (إنَّ الحكمة هي المواعظ التي في القُرآن الكَرِيم وما فيه من الأحكام وبيان الحلال والحرام وأمره ونهيه)(٨٠).

8 -الأمر الشرعي:

ومنه قوله تعالى: ﴿ڤ ڤ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ﴾ (٨١)، بمعنى فيها أمر الله وشرعه (٨٢)، وقوله تعالى: ﴿ی ی ئج ئح ئم ئى ئي بج بح بخ﴾ (٨٣)، أي في الصلح واستثناء النساء منه، والأمر بهذا كله هو حكم الله يحكم به بين خلقه ولذا تسمى الأوامر الشرعية أحكاماً (٨٤).

9 -الرأي والظن:

في مثل قوله تعالى: ﴿ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ﴾(٨٥)، إذ فسرّها ابن كثير فقال: (ساءَ ما يحكمون أي: بئس ما يظنون أي جاءت بمعنى الظن في ذلك)(٨٦).

وقوله أيضاً: ﴿ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ﴾ (٨٧)، وبيَّن ابن كثير أن معناه: أي فنساوي بين هؤلاء وهؤلاء في الجزاء؟ كلا وربّ الأرض والسماء، ولهذا قال: (ما لكم كيف تحكمون) أي: كيف تظنون ذلك؟ (٨٨).

المحور الثاني: ألفاظ القضاء في القُرآن الكَرِيم:

أولاً: القضاء لغةً واصطلاحاً:

القضاء لغةً: أصل صحيح يدلَّ على أحكام أمر واتقانه وانفاذه لجهته، والقضاء يعني الحكم، ومعنى فأقضِ ما أنت قاضٍ أي أصنع وأحكم، وكذلك سمّي القاضي قاضياً لأنه يحكم الأحكام وينفذها، وسميت المنيّة قضاءً لأنه أمر ينفذ في ابن آدم وغيره من الخلق، فإذا همز تغيّر المعنى (٨٩).

والقضاء في معناه : الحكم، وأصله (قضأي) لأنه من (قضيت) إلاّ أن الياء لما جاءت بعد الألف هُمزت، والجمع الأقضية والقُضيّة مثله، والجمع القضايا على (فعالي)، والأصل (فعائل) وقد يكون بمعنى الفراغ، إذ نقول قضيت حاجتي، وضربه فقضى عليه، أي قتله كأنه فرغ منه [٩٠].

ويأتي بمعنى الصنع والتقدير ومنه قوله تعالى: ﴿ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ﴾ [٩١]، أي خلقهن وأحكم خلقهن وصفهن وقدرهن وصيرهُنّ [٩٢].

القضاء اصطلاحاً: القضاء في الاصطلاح الشرعي عبارة عن ((ولاية الحكم شرعاً لمن له أهلية الفتوى بجزئيات القوانين الشرعية على أشخاص معينين من البرية باتيان الحقوق واستفائها للمستحق))، وقيل إنه: ((ولاية شرعية على الحكم والمصالح العامة من قبل الإمام))[٩٣].

ثانياً: صيغ الاستعمال القرآني للفظة (القضاء)

وردت لفظة (القضاء) في القُرآن الكَرِيم في نحو ستين موضعاً، وأكثرها ما جاء بصيغة الفعل، فعلاً ماضياً ومضارعاً وأمراً، وجاء بصيغة الاسم، ومنه اسم الفاعل واسم المفعول وعلى النحو الآتي:

1 -جاء فعلاً ماضياً مبنياً للمعلوم في اثنين وعشرين موضعاً منها قوله تعالى: ﴿ۆ ۈ ۈ ۇ ۆ ۆ و و﴾ [٩٤]، أي وأمر ربُّك، قال ابن عباس وقيل معناه: وأوجب ربك[٩٥]. وقوله تعالى: ﴿ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ ٻ﴾[٩٦]، ومعناه: فرغ من نذره ووفى بعهده وصبر على الجهاد حتى استشهد[٩٧]. وقوله تعالى: ﴿ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ﴾[٩٨]، أي فرغتم من حجكم وعبادتكم وذبحتم نسائككم أي ذبائحكم وذلك بعد رمي حجرة العقبة والاستقرار بمنى[٩٩]. وورد هذا المعنى في قوله تعالى: ﴿گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ﴾[١٠٠]، أي فرغتم من صلاة الخوف. وقوله أيضاً: ﴿و ۈ ۇ ې ې ې ى ى﴾[١٠١]، يعني وأوحينا إلى لوط ذلك الأمر الذي حكمنا به على قومه وفرغنا منه ثم أنه (ﷻ) فسّر ذلك الأمر الذي قضاه[١٠٢].

2 -وجاء في تسعة عشر موضعاً فعلاً ماضياً مبنياً للمجهول منها قوله تعالى: ﴿ئى ئى ئى ئى ی ی﴾[١٠٣]، أي وجب العذاب وفرغ من الحساب وذلك فصل الله القضاء بين العباد يوم القيامة[١٠٤]. وقوله تعالى: ﴿ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ ئۆ ﴾[١٠٥]، يعني بنزول العذاب وتعجيل العقوبة للمكذبين وكان ذلك فصلاً بينهم [١٠٦]. وقوله أيضاً في موضع آخر: ﴿ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ﴾[١٠٧]، يعني وحكم بينهم بالعدل قبل بين المؤمن والكافر وقيل بين الرؤساء والأتباع [١٠٨]. وقوله تعالى: ﴿ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە﴾[١٠٩]، أي بين أهل الجنة وأهل النار بالعدل [١١٠]. وقوله تعالى: ﴿ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ﴾[١١١]، ومعناه: أي إذا فرغ من صلاة الجمعة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم [١١٢].

3 -وجاء فعلاً مضارعاً مبنياً للمعلوم في عشرة مواضع منها، قوله تعالى: ﴿ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ٹ ه ه﴾ [١١٣]، يعني من أمرك وأمر نبوتك في الدنيا فيدخل من آمن بك الجنة ومَنْ كفر بك وجحد نبوتك النار[١١٤].

4 –وجاء فعلاً مضارعاً مبنياً للمجهول في ثلاثة مواضع منها قوله تعالى: ﴿ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ﴾ (١١٥)، ومعناه: أجل الحياة إلى الممات يريد استيفاء العمر على التمام (١١٦). وقوله تعالى: ﴿ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ﴾ (١١٧)، أي مَنْ قبل أن يفرغ جبريل من الإبلاغ وقيل معناه: لا تقربه أصحابك ولا تمله عليهم حتى يتبين لك معناه (١١٨).

5 –وجاء فعل أمر في موضعين، ومنه قوله تعالى: ﴿ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ﴾(١١٩)، ومعناه: احكموا ذلك الأمر (١٢٠)، وقوله تعالى: ﴿ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﴾ (١٢١)، قال ابن كثير في معناه: أي فافعل ما شئت وما وصلت إليه يدك(١٢٢).

6 –وجاء بصيغة اسم الفاعل في موضعين ومنهما قوله تعالى: ﴿ﯩ ﯪ ﯫ﴾(١٢٣)، ومعنى القاضية: القاطعة للحياة، والمعنى: أنه تمنى دوام الموت وعدم البعث لما شاهد من سوء عمله وما يصير إليه من العذاب(١٢٤).

7 –وجاء بصيغة اسم المفعول في موضعين أيضاً وهما قوله تعالى: ﴿ﯙ ﯚ ﯛ﴾(١٢٥)، أي أن الله قد عزم على هذا فليس منه بد، واختار ابن جرير ذلك في تفسيره (١٢٦)، وقوله تعالى: ﴿ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﴾ (١٢٧)، أي: قسماً واجباً وقال مجاهد: حتماً أي قضاءً وكذا قال ابن جريح(١٢٨).

ثالثاً: معاني مادة (القضاء) ودلالاتها:

للقضاء في اللغة معانٍ كثيرة وهي في جملتها تدور حوله الالزام وإلى انقطاع الشيء وتمامه والفراغ منه، ومن هذه المعاني:

1 –الحكم في انقضاء العبادة والانتهاء منها، ومنه قوله تعالى: ﴿ﮡ ﮢ ﮣ﴾(١٢٩)، أي: لتذكروا الله عند انقضاء أعمال الحج، وقال البغوي (١٣٠)، إذا فرغتم من حجكم، وعلى هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ﭢ ﭣ ﭤ﴾ (١٣١)، أي: إذا انتهت صلاة الجمعة أن تبتغوا من فضله.

2 –الفعل: ومنه قوله تعالى: ﴿ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ﴾ (١٣٢)، أي: فعل ذلك (ﷻ) لئلا يبالغ الكفار في تحصيل الاستعداد والحذر، ومنه قوله تعالى: ﴿ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﴾ أي: أفعل ما أنت فاعل، أو فاصنع ما أنت صانع، وقال ابن كثير فافعل ما شئت وما وصلت إليه يدك (١٣٣).

3 –استيفاء الأمر وتمامه ومنه قوله تعالى: ﴿ ليقضي أجلٌ مسمى ﴾ (١٣٤)، قال البغوي: أجل الحياة إلى الممات، يريد استيفاء العمر على التمام وقال الرازي: معنى القضاء، فصل الأمر على سبيل التمام ومعنى قضاء الأجل، فصل مدة العمر من غيرها بالموت ومثله قوله تعالى: ﴿ﯨ ﯩ ﯪ ﴾ (١٣٥)، أي أتممت وفرغت منه.

4 –إبرام الأمر والفراغ منه، ومنه قوله تعالى:﴿ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ﴾(١٣٦)، أي: وجب حكم الله عليكما الذي اخبرتكما به، رأيتما أو لم تريا، ومنه ((وكان أمراً مقضيا)) وقال ابن كثير: إنَّ الله قد عزم على هذا، فليس منه بُدّ.

5 –الخلق ومنه قوله تعالى: ﴿ ﭑ ﭒ ﭓ ﴾[١٣٧]، إذ قال الآلوسي، خلقهن خلقاً إبداعياً، وأتقن أمرهن حسبما تقتضيه الحكمة [١٣٨].

6 –الفصل بين الناس يوم القيامة ومنه قوله تعالى: ﴿ﮕﮖ ﮗ﴾[١٣٩]، أي فصل بينهم بأن أدخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار، وقوله تعالى: ﴿ﭘ ﮬ ﮭ ﴾ [١٤٠]، قال ابن كثير: أي فصل بين أهل الجنة وأهل النار.

7 –العزم على الشيء ومنه قوله تعالى: ﴿ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﴾ [١٤١]، قال ابن عاشور: إذا عزم أمره.

8 –الأمر ومنه قوله تعالى: ﴿ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﴾ [١٤٢]، أي: أمر، وقال ابن كثير: القضاء هاهنا بمعنى الأمر.

9 –العلم: ومنه قوله تعالى: ﴿ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ﴾[١٤٣]، قال ابن كثير، أي: تقدمنا إليه واخبرناه بذلك واعلمناه به ونحو ذلك قوله تعالى: ﴿ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﴾ [١٤٤]، وقال الرازي: اعلمناه إعلاماً قاطعاً.

10 –القدرة والإرادة: ومنه قوله تعالى: ﴿ ﯓ ﯔ ﯕﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﴾ [١٤٥]، قال ابن كثير: إذا قدّر أمراً، وأراد كونه فإنما يقول له (كن) أي: مرة واحدة (فيكون)، أي: فيوجد على وفق ما اراد، وقال ابو حيان، ومعنى قضى هنا، أراد، أي: إذا أراد انشاء أمر واختراعه، وهذا المعنى يشهد له قوله تعالى: ﴿ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ﴾[١٤٦].

الخاتمة:

أهم النتائج التي توصل إليها البحث هي:

- الحكم في معناه أعم من القضاء إذ يشمله وغيره، فلا يراد به الحكم بمعناه العام وإنما يراد به الحكم بمعناه الخاص وهو الفصل في الخصومات التي تقع في دائرة اختصاصه، فالحكم اوسع دائرة واشمل مدلولاً من القضاء.
- ظاهرة العدول بدت واضحة جداً في دلالة لفظتي الحكم والقضاء ومالت بمعنيهما المعجمي إلى معانٍ أُخر دلَّ سياق النص القرآني إليه لإفادة المعنى المراد منه.
- معنى القضاء، في الآية الواحدة قد يحتمل أكثر من دلالة ومن ثم لم يكن عجباً أن نرى بعض المفسرين وأهل اللغة يفسرون لفظة (القضاء) في آية ويفسره آخرون بمعنى آخر لاختلاف وجهات النظر في معنى اللفظة بما يقتضيه سياق النص القرآني. وخير دليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ۇ ۇ ۆ ۆ﴾ إذ فسره القرطبي بمعنى (الحكم) وفسره ابن كثير بمعنى: الفعل، وفسره البغوي بمعنى العمل، وكل هذا لا حرج فيه ما دام المعنى القرآني يقره ولا يأباه.
- تشترك اللفظتان (الحكم والقضاء) بدلالات منها الفصل، والقضاء والحكم، والفعل وابرام الأمر، وتمام الأمر، والقدرة، والعلم وغيرها.
- إنَّ الألفاظ المشتركة ومنها لفظة (القضاء) تعود إلى أصل واحد من حيث المعنى، أو على الأقل ترجع إلى أصول متقاربة ولفظة (القضاء) من هذا القبيل إذ إن جميع معانيها تعود في النهاية إلى معنى انقطاع الشيء وتمامه.
- جاءت اللفظتان (الحكم والقضاء) بالصيغ الأسمية والفعلية في الاستعمال القرآني في عدة مواضع .

الهوامش:

---

(١) الخصائص: 3/ 48.

(٢) المصدر نفسه، 2/ 362.

(٣) دلائل الاعجاز: 1/ 429.

(٤) دلائل الاعجاز: 430/1.

(٥) مقاييس اللغة: 91/2- 92، وينظر: مفردات الفاظ القرآن مادة (حكم): 248.

(٦) متن اللغة: 2/ 140، مادة (حكم).

(٧) المصباح المنير: 90.

(٨) تهذيب اللغة: 4/ 114، وينظر: المعجم الوسيط: 1/ 190.

(٩) القاموس المحيط: 4/ 98.

(١٠) النهاية لابن الأثير: 1/ 419، وينظر: المعجم الوسيط: 1/ 190.

(١١) مباحث الحكم عند الأصوليين: 1/ 55، ويُنظُر: نظام الحكم والادارة في الاسلام، ص167- 168.

(١٢) غافر: 48.

(١٣) زاد المسير: 5/ 29.

(١٤) تفسير النسفي: 3/ 215.

(١٥) معجم البيان في تفسير القرآن: 2/ 237.

(١٦) النساء: 58.

(١٧) تفسير النسفي: 1/ 367.

(١٨) مجمع البيان في تفسير القرآن: 3/ 68.

(١٩) المائدة: 42.

(٢٠) مجمع البيان في تفسير القرآن: 198/3.

(٢١) الحج: 69.

(٢٢) تفسير النسفي: 2/ 453، والكشاف: 3/ 237.

(٢٣) المائدة: 1.

(٢٤) مجمع البيان في تفسير القرآن: 233/3، وتفسير القرطبي: 9/ 462، وتفسير النسفي: 423/1.

(٢٥) المائدة: 44.

(٢٦) المائدة: 47.

(٢٧) البحر المحيط: 4/ 235.

[٢٨] البغوي: 3/ 65.

[٢٩] تفسير الطبري: 10/ 345.

[٣٠] النحل: 124.

[٣١] النسفي: 2/ 211، الكشاف: 2/ 610.

[٣٢] الأعراف: 87.

[٣٣] النسفي: 1/ 285- 286.

[٣٤] الحج: 52.

[٣٥] النسفي: 2/ 248، الكشاف: 3/ 232.

[٣٦] الأنعام: 136.

[٣٧] النسفي: 1/ 540، الكشاف: 2/ 127.

[٣٨] المائدة: 43.

[٣٩] النسفي: 1/ 448.

[٤٠] آل عمران: 79.

[٤١] ايسر التفاسير: 1/ 176.

[٤٢] تفسير البغوي: 2/ 65.

[٤٣] ابو السعود: 1/ 411.

[٤٤] الأنعام: 57.

[٤٥] الطبري: 11/ 391.

[٤٦] تفسير السعدي: 1/ 258.

[٤٧] يوسف: 40.

[٤٨] الوجيز: 1/ 362.

[٤٩] الخازن: 4/ 18، زاد المسير: 3/ 429.

[*] ومثله يوسف 67، مريم 12، القصص 70، القصص 88، غافر 12، الممتحنة 10، القلم 48، الانسان 24، المائدة 50، الرعد 21، الشورى 10.

[٥٠] النساء: 35.

[٥١] النساء: 35.

[٥٢] الأنعام: 112.

[٥٣] تفسير ابن كثير: 2/ 279، زاد المسير: 2/ 27.

[٥٤] فتح القدير: 1/ 470.

[٥٥] البقرة: 32.

[٥٦] تفسير النسفي: 1/ 79، ص290، 216، 487.

[٥٧] البقرة: 188.

[*] ومثله المائدة 118، التوبة 28، الحجر 25، النور 10، الروم 27، فصلت 42، الشورى 51، الحجرات 8، وغيرها.

[٥٨] تفسير ابن كثير: 1/ 225.

[٥٩] الزمر: 46.

[٦٠] مجمع البيان في تفسير القرآن: 8/ 216.

[٦١] الحج: 56.

[٦٢] مجمع البيان في تفسير القرآن: 7/ 86.

[٦٣] الرعد: 41.

[٦٤] مجمع البيان في تفسير القرآن: 6/ 30.

[٦٥] آل عمران: 55.

[٦٦] مجمع البيان في تفسير القرآن: 2/ 172.

[٦٧] المائدة: 1، ومثله، القلم: 218، الإنسان: 24، والطور: 48.

[٦٨] مجمع البيان في تفسير القرآن: 3/ 154.

[٦٩] الأنبياء: 74.

[٧٠] روح المعاني: 12/ 433. ومفاتيح الغيب للرازي: 11/ 43، وزاد المسير: 4/ 350.

[٧١] النساء: 4، ومثله الأنبياء: 75، مريم: 12، القصص: 14.

[٧٢] تنوير المقباس: 87، البحر المحيط: 3/ 285.

[٧٣] النحل: 125.

[٧٤] تفسير مقاتل: 2/ 244، الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز: 175.

[٧٥] الرعد: 37.

[٧٦] الوجيز: 1/ 387، وأيسر التفاسير: 3/ 253.

[٧٧] لقمان: 12، وينظر: البقرة: 264، المائدة: 110، ص20.

[٧٨] يُنظُر: تفسير القُرآن الكَرِيم 6/ 148، وفتح القدير: 4/ 336.

[٧٩] البقرة: 231، ومثله آل عمران: 48، 164، والأحزاب: 34، الجمعة: 2.

[٨٠] تفسير مقاتل: 1/ 122.

[٨١] المائدة: 43.

(٨٢) تفسير ابن كثير: 2/ 577.

(٨٣) الممتحنة: 10.

(٨٤) تفسير ابن كثير: 6/ 632.

(٨٥) العنكبوت: 40.

(٨٦) تفسير ابن كثير: 5/ 308.

(٨٧) القلم: 35- 36.

(٨٨) تفسير ابن كثير: 7/ 89.

(٨٩) مقاييس اللغة : 5 /99

(٩٠) صحاح اللغة للجوهري: 540- 541.

(٩١) فصلت: 12.

(٩٢) روح المعاني: 24/ 22، النسفي: 4/ 90.

(٩٣) قضاء المظالم في الإسلام: 44- 45.

(٩٤) البقرة: 117، ومثله آل عمران: 47، وغافر: 68، والاسراء: 23.

(٩٥) تفسير الخازن: 1/ 74.

(٩٦) الأحزاب: 23.

(٩٧) تفسير الخازن: 3/ 418.

(٩٨) البقرة: 200.

(٩٩) تفسير الخازن: 1/ 133.

(١٠٠) النساء: 103.

(١٠١) الحجر: 66، ومثله الاسراء: 4، والقصص: 44.

(١٠٢) تفسير الخازن: 3/ 59.

(١٠٣) البقرة: 210.

(١٠٤) تفسير الخازن: 1/ 141.

(١٠٥) يونس: 19.

(١٠٦) تفسير ابن كثير: 3/ 182.

(١٠٧) يونس: 54، ومثله يوسف: 41، الشورى: 21.

(١٠٨) تفسير ابن كثير: 3/ 191.

(١٠٩) الزمر: 75.

(١١٠) تفسير الخازن: 4/ 66.

(١١١) الجمعة: 10.

(١١٢) تفسير الخازن: 4/ 294.

(١١٣) يونس: 93، ومثله: الانفال: 42، الزخرف: 77، غافر: 20.

(١١٤) تفسير الخازن: 2/ 463.

(١١٥) الأنعام: 60.

(١١٦) تفسير الخازن: 2/ 119.

(١١٧) طه: 114.

(١١٨) تفسير الخازن: 3/ 214.

(١١٩) يونس: 71.

(١٢٠) فتح القدير: 2/ 455.

(١٢١) طه: 72.

(١٢٢) تفسير ابن كثير: 4/ 526.

(١٢٣) الحاقة: 27.

(١٢٤) فتح القدير: 5/ 294.

(١٢٥) مريم: 21.

(١٢٦) تفسير ابن كثير: 4/ 446.

(١٢٧) مريم: 71.

(١٢٨) تفسير ابن كثير: 4/ 479.

(١٢٩) البقرة: 200.

(١٣٠) روح المعاني: 2/ 127.

(١٣١) النساء: 103.

(١٣٢) الأنفال: 42.

(١٣٣) تفسير ابن كثير: 4/ 526، وينظر تفسير ابن عباس: 264.

(١٣٤) الأنعام: 160.

(١٣٥) القصص: 28.

(١٣٦) يوسف: 41.

(١٣٧) فصلت: 12.

(١٣٨) روح المعاني: 24/ 22، تفسير النسفي: 4/ 90.

(١٣٩) يونس: 47.

[١٤٠] مريم: 39.

[١٤١] الأحزاب: 36.

[١٤٢] الأسراء: 23.

[١٤٣] الحجر: 66.

[١٤٤] الأسراء: 4.

[١٤٥] البقرة: 117.

[١٤٦] النحل: 40.

المصادر:

- **القرآن الكريم .**
- إعراب القرآن وبيانه: محيي الدين الدرويش، دار ابن كثير، دمشق- بيروت، اليمامة للطباعة والنشر، ط12، 1435هـ-2014م.
- أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي)، لأبي عمر البيضاوي (ت 791هـ)، تحقيق: الشيخ عبد القادر عرفات حسونة، دار الفكر، بيروت- لبنان، ط1، 1426هـ-2005م.
- أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: أبو بكر الجزائري، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، السعودية، ط5، 1424هـ-2003م.
- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان الأندلسي (ت 745هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.
- تاج العروس، محمد مرتضى الزبيدي (ت 1205هـ)، المطبعة الخيرية، مصر، 1306هـ.
- تفسر القرآن العظيم، لأبي الفداء بن كثير (ت 774هـ)، دار الأندلس للطباعة والنشر، ط 3، 1401هـ-1981م.
- تفسير أبي السعود- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي (ت 982هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- تفسير مقاتل بن سليمان: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي (ت 150هـ)، تحقيق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث، بيروت، ط1، 1423هـ.

تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، عبد الله بن عباس (ت 68هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر الفيروز آبادي، دار الكتب العلمية، لبنان.
تهذيب اللغة: أبو منصور الأزهري (ت 370هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 2001م.
جامع البيان في تأويل القرآن (تفسير الطبري)، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت 210هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط1، 1420هـ-2000م.
الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): أبو عبد الله شمس الدين القرطبي (ت 671هـ)، تحقيق: إبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط2، 1284هـ-1964م.
الحكم والتحاكم في خطاب الوحي، عبد العزيز مصطفى كامل، دار طيبة، ط1،
الحكم والحق بين الفقهاء والأصوليين، عدنان البكّاء، مطبعة العزي الحديثة، النجف، ط1، 1976م.
الخصائص: ابن جني (ت 392هـ)، تحقيق: علي النجار وآخرون، دار الهدى، بيروت.
الدر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، دار الفكر، بيروت
دلائل الإعجاز: أبو بكر عبد القاهر الجرجاني (ت 471هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر، مطبعة المدني بالقاهرة، دار المدني بجدة، ط3، 1413هـ-1992م.
روح المعاني في تفسير القرآن العظيم: لأبي الفضل محمود الآلوسي (ت1207هـ)، الطبعة المنيرية
زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج بن محمد الجوزي (ت 597هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1422هـ.
صحاح اللغة للجوهري، دار الفكر، بيروت، 1973م.
فتح القدير الجامع بين فنيّ الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي الشوكاني، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت- لبنان
قضاء المظالم في الإسلام، د.شوكت عليّان، مطبعة الجامعة، بغداد، ط1، 1397هـ-1977م.
الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم الزمخشري جار الله (ت 528هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط3، 1407هـ.
الكشف والبيان عن تفسير القرآن: أحمد بن محمد إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان، ط1، 1422هـ-2002م.
لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن): أبو الحسن الخازن (ت 741هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ.
مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو علي الفضل الطبرسي، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت- لبنان، ط 1، 1429هـ-2008م.

-مدارك التنزيل وحقائق التأويل (تفسير النسفي)، أبو البركات بن عبد الله حافظ الدين النسفي (ت 710هـ)، تحقيق: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط1، 1419هـ-1998م.

-المصباح المنير: للعلاّمة أحمد بن علي الفيّومي، تحقيق: يحيى مراد، مؤسسة المختار، القاهرة، ط 1، 1429هـ-2008م.

-معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت 510هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر وآخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417هـ-1997م.

-المعجم الوسيط: المكتبة الإسلامية، استانبول- تركيا، مجمع اللغة العربية، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث.

-مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، أبو عبد الله محمد الملقب بفخر الدين الرازي (ت 606هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط3، 1420هـ.

-مقاييس اللغة : أحمد بن فارس (ت 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، ط1، 1366هـ.

-الوجوه والنظائر لألفاظ كتاب الله العزيز

-الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو الحسن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت468هـ)، تحقيق: صفوان عدنان، دار القلم، الدار الشامية، دمشق- بيروت، ط1، 1415هـ.